

آخر من اصحابنا في الرؤية بعد حديث ابن عباس في قوله علي  
جعلنا الرؤيا التي اميناك الافتة للناس قاله رواه ابن  
ابراهيم الترمذي في المعجم عليه وسلم ليلة اسرى به . قال وليس  
المعبر ايضا بالبين ان ابن عباس وخر عبد الله ابن ابي  
سلمة عن ابن عباس بين واضح ان ابن عباس كان يثبت  
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان رأى ربه بعض حديث قتادة  
عن عكرمة عن ابن عباس اتفقون ان تكون للحلة لا يبرهن  
والتكلم موسى والرؤية لمحمد .

وقد اخرج **ابو اسحاق المروزي** شيخ الاسلام في كتاب  
الاربعين فقال باب رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه  
ليلة المعراج بعينه رؤية يقظة وخرج حديث ابن عباس  
هنا مع انه رواه باسناد اكثرها من كتاب **ابن خزيمة**  
ولا حجة فيه على ذلك كما تقدم . والقاضي ابو يعلى ذكر  
ما تقدم نقله عنه انه قال اختلفت الرواية عن احمد في  
رؤية محمد ربه هل رآه بعينه او بغيره او يقال رآه  
ولا يقيد . على ثلاث روايات .

**قلت** وقد ذكرنا الفاظ احمد التي ذكرها وسبقناها تمامها  
وقين بذلك ان كلام احمد ليس بمختلف بل كلام احمد نظير  
كلام ابن عباس تارة يقيد الرؤية بالقلب وتارة يطلقها

ثم

ثم قال القاضي والرواية الاولى اصح وانه رآه في تلك الليلة  
بعينه وهذه مسألة وقعت في عصر الصحابة فكان ابن  
عباس وانس وغيرها يثبتون رؤيته في ليلة المعراج  
وكانت عائشة تنكر رؤيته بعينه في تلك الليلة قال  
والدلالة على انيات رؤيته تعالى قوله تعالى وما كان  
لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب او يرسل  
رسولا فيوحى باذنه ما يشاء . فوجه الدلالة انه تعالى قسم  
تكليمه لخلق على ثلاثة اوجه احدها بانفاد الرسل وهو  
كلامه لسائر الانبياء والكافرين . والثاني من وراء حجاب  
وهو تكليمه موسى وهذا الكلام بلا واسطة لانه لو كان  
بواسطة دخلت القسم الاول الذي ذكرنا وهو انفاذ  
الرسول .

الثالث من غير رسول ولا حجاب وهو كلامه لنبينا في ليلة  
الاسراء اذ لو كان من وراء حجاب اركان رسول دخلت تحت  
القسمين ولم يكن للتقسيم فائدة . فثبت انه كان كلامه له  
عن رؤية .

**قلت** هذه الحجة اخذها القاضي ابو يعلى من ابى الحسن  
الاشعري ونحوه فانهم اجمعوا على ان محمدا صلى الله عليه  
وسلم رأى ربه وهذه حجة راجحة فان هذا خلاف